قرار مجلس المنافسة عدد 120/ق/2024 صادر في 14 من ربيع الأول 1446 (18 سبتمبر 2024) المتعلق بتولي شركة «Dislog Group SA» المراقبة الحصرية لشركة «Megaflex SARL AU».

مجلس المنافسة،

بناءً على القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.14.116 بتاريخ 2 رمضان 1435 (30 يونيو 2014)، كما تم تغييره وتتميمه ؛

وعلى القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.14.117 بتاريخ 2 رمضان 1435 (30 يونيو 2014)، كما تم تغييره وتتميمه ؛

وعلى المرسوم رقم 2.14.652 الصادر في 8 صفر 1436 (فاتح ديسمبر 2014) بتطبيق القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة كما تم تغييره وتتميمه ؛

وعلى المرسوم رقم 2.15.109 الصادر في 16 من شعبان 1436 (4 يونيو 2015) بتطبيق القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة كما تم تغييره وتتميمه ؛

وعلى اجتماع فرع مجلس المنافسة، المنعقد بتاريخ 14 من ربيع الأول 1446 (18 سبتمبر 2024) طبقا لمقتضيات المادة 14 من القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة ؛

وبعد تأكد رئيس الفرع من توفر النصاب القانوني للاجتماع طبقا لمقتضيات المادة 38 من القانون الداخلي لمجلس المنافسة ؛

وعلى ملف تبليغ عملية التركيز الاقتصادي المسجل لدى الأمانة العامة لمجلس المنافسة تحت عدد 083/ع.ت.إ/2024، بتاريخ 28 من ذي الحجة 1445 (5 يوليو 2024)، المتعلق بتولي شركة «Dislog Group SA» المراقبة الحصرية المباشرة لشركة «Megaflex SARLAU» عبر اقتناء نسبة 75% مع خيار اقتناء نسبة 25% المتبقية إلى أن تصل إلى 100% من رأسمالها وحقوق التصويت المرتبطة به ؛

وعلى قرار المقرر العام بالنيابة لمجلس المنافسة السيد محمد هشام بوعياد رقم 098/2024 بتاريخ 2 محرم 1446 (8 يوليو 2024) القاضي بتعيين السيد أمين بنلمسيح مقررا في الموضوع، طبقا لأحكام المادة 27 من القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة كما تم تغييره وتتميمه ؛

وبعد نشر بلاغ مجلس المنافسة حول عملية التركيز الاقتصادي بإحدى الجرائد المخول لها نشر الإعلانات القانونية وبالموقع الإلكتروني للمجلس بتاريخ 5 محرم 1446 (11 يوليو 2024)، والذي منح أجل 10 أيام للأغيار المعنيين قصد إبداء ملاحظاتهم حول عملية التركيز أعلاه ؛

وبعد تبليغ السلطة الحكومية المكلفة بالمنافسة بنظير من ملف التبليغ بتاريخ 6 محرم 1446 (12 يوليو 2024) ؛

وحيث إن المجلس لم يتوصل بأي ملاحظة حول عملية التركيز الاقتصادي المذكورة من الفاعلين والمتدخلين في السوق المعنية ؛

وبعد استكمال جميع وثائق الملف بتاريخ 28 من صفر 1446 (2 سبتمبر 2024) ؛

وبعد تقديم المقرر العام المساعد السيد عبد الالاه قشاشي، ومقرر الموضوع للتقرير المعد بشأن عملية التركيز الاقتصادي المذكورة، وكذا للخلاصات والتوصيات المنبثقة عنه، خلال اجتماع فرع مجلس المنافسة المنعقد بتاريخ 14 من ربيع الأول 1446 (18 سبتمبر 2024) ؛

وحيث إنه حسب مقتضيات المادة 13 من القانون رقم 104.12 المذكور، فإنه يمكن تبليغ عملية التركيز الاقتصادي بمجرد ما يكون الطرف أو الأطراف المعنية قادرة على تقديم مشروع مكتمل بما فيه الكفاية يسمح بدراسة الملف، ولا سيما حينما تكون قد أبرمت اتفاقا مبدئيا أو وقعت رسالة نوايا أو بمجرد الإعلان عن عرض عمومي ؛

وحيث يستفاد من عناصر الملف أن عملية التركيز المزمع القيام بها كانت موضوع عقد اقتناء مبرم بين أطراف العملية بتاريخ 3 يوليو 2024، ينص في بنوده على اقتناء شركة «Dislog Group SA» لنسبة 75% مع خيار اقتناء نسبة 25% المتبقية إلى أن تصل الى 100% من رأسمال شركة « Megaflex SARLAU » وحقوق التصويت المرتبطة به ؛

وحيث إن مراقبة عمليات التركيز الاقتصادي من لدن مجلس المنافسة، تستوجب قبل الشروع في دراستها التحقق من توفر الشروط المنصوص عليها في المادتين 11 و12 من القانون رقم 104.12 كما تم تغييره وتتميمه ؛

وحيث إن المادة 11 تعرف عمليات التركيز الاقتصادي الخاضعة للتبليغ إلى مجلس المنافسة بغرض دراستها والترخيص لها، كما أن المادة 12 تحدد أسقف رقم المعاملات الوطني أو العالمي والذي يجب أن يفوق السقف المحدد بمقتضى المادة الثامنة (8) من المرسوم رقم 2.14.652 المشار إليه أعلاه كما تم تغييره وتتميمه، أو عندما تنجز جميع المنشآت التي تكون طرفا في عملية التركيز خلال السنة المدنية السابقة أكثر من أربعين بالمائة (40%) من البيوع أو الأشرية أو المعاملات الأخرى في سوق وطنية للسلع أو المنتوجات أو الخدمات من نفس النوع أو القابلة للاستبدال أو في جزء مهم من السوق المذكورة ؛

وحيث إن العملية موضوع التبليغ تتعلق بتولي شركة « Dislog Group SA » المراقبة الحصرية لشركة «Megaflex SARL AU» عبر اقتناء نسبة 75% والتي يمكن أن تصل إلى 100 % من رأسمالها وحقوق التصويت المرتبطة به وكذا بمقتضى اتفاق المساهمين الذي تم إبرامه بهذا الشأن، وبالتالي فهي تشكل تركيزا حسب مدلول المادة 11 من القانون رقم 104.12، كما تم تغييره وتتميمه ؛

وحيث إن هذه العملية تخضع لإلزامية التبليغ، لاستيفائها شرطا من الشروط المنصوص عليها في المادة 12 من القانون رقم 104.12 كما تم تغييره وتتميمه، وهو كون رقم المعاملات الإجمالي العالمي دون احتساب الرسوم، لمجموع المنشآت أو مجموعات الأشخاص الذاتيين أو الاعتباريين الأطراف في عملية التركيز يفوق مبلغ 1.2 مليار درهم ؛ عِلاوة على تجاوز رقم المعاملات دون احتساب الرسوم، المنجز بالمغرب بشكل منفرد من قِبل واحدة على الأقل من المنشآت أو من لدن مجموعة من الأشخاص الذاتيين أو الاعتباريين الأطراف في عملية التركيز، مبلغ 50 مليون درهم، وكذا كون رقم المعاملات الإجمالي الوطني، دون احتساب الرسوم، المنجز بالمغرب من لدن مجموع المنشآت أو مجموعات الأشخاص الذاتيين أو الاعتباريين الأطراف في عملية التركيز يفوق مبلغ 400 مليون درهم، علاوة على تجاوز رقم المعاملات دون احتساب الرسوم، المنجز بالمغرب بشكل منفرد من قِبل اثنتين على الأقل من المنشآت أو من لدن مجموعة من الأشخاص الذاتيين أو الاعتباريين الأطراف في عملية التركيز، مبلغ 50 مليون درهم، كما هو محدد في المادة الثامنة (8) من المرسوم رقم 2.14.652 كما تم تغييره وتتميمه ؛

وحيث إن الطرفين المعنيين بهذه العملية هما :

- **الجهة المقتنية :** « Dislog Group SA » وهي شركة مساهمة خاضعة للقانون المغربي، والكائن مقرها بالمنطقة الصناعية أولاد صالح بوسكورة بالدار البيضاء، والمسجلة بالسجل التجاري لدى المحكمة التجارية الابتدائية بالدار البيضاء تحت رقم 403199. وهي تابعة لشركة «H&S Invest Holding SA» التي تنشط بموجب القانون المغربي ويقع مقرها الرئيسي في 203 شارع الزرقطوني الطابق 3 بالدار البيضاء، والمسجلة بالسجل التجاري لدى المحكمة التجارية الابتدائية بالدار البيضاء تحت رقم 140531. كما تمتلك شركة «Dislog Group SA» مساهمات في شركات تنشط بشكل رئيسي في مجالات توزيع المواد الاستهلاكية والصناعة والصيدلة، ولها فروع متعددة تنشط في المجالات التالية :

• إنتاج وتسويق المنتجات الصيدلانية ومستحضرات التجميل وكذا توزيع المستلزمات الطبية من خلال فروعها التالية : شركة «Laboratoire Steripharma» وشركة «Somapharma» وشركة «Kosmo Pharm» وشركة «Dislog Santé» وشركة «Africare» ؛

• إنتاج وتوزيع منتجات النظافة والتنظيف من خلال فرعها «Hygienic Modern Industries» ؛

• إنتاج وتوزيع المنتجات الغذائية على غرار البسكويت والشكولاتة والحساء والصلصات من خلال فرعها شركة «Edita Maroc» وشركة «Cultures de France» ؛

• توزيع المنتوجات الاستهلاكية الغذائية على محطات الوقود من خلال فرعها «GB Distribution» وكذا توزيع المنتوجات الاستهلاكية الغذائية بالجملة على صعيد السوق الفرنسية من خلال فرعها «Taste Distribution» ؛

• التوزيع والخدمات اللوجستية من خلال فرعها شركة «Comptoir Services» للنقل البري للبضائع وتقديم خدمات دراسة السوق والتسويق من خلال فرعها شركة «Research & Quality Consulting».

- **الجهة المستهدفة** : « Megaflex SARLAU » وهي شركة ذات المسؤولية المحدودة من شريك وحيد خاضعة للقانون المغربي، والكائن مقرها ب Angle Rue La Charente Et Rue De L'Isère Bagatelle Polo بالدار البيضاء، والمسجلة بالسجل التجاري لدى المحكمة التجارية الابتدائية بالدار البيضاء تحت رقم 67297. وهي تنشط في قطاع توزيع المستلزمات الطبية لأغراض التشخيص في المختبر وكذا الخدمات المرتبطة بها ؛

وحيث يتبين من خلال ملف التبليغ وتصريحات الأطراف المبلغة أن مشروع عملية التركيز الاقتصادي موضوع التبليغ يندرج في إطار استراتيجية الشركة المقتنية «Dislog Group SA»، والتي تهدف من خلالها إلى تنويع خدماتها وأنشطتها في قطاع الصحة بالمغرب، كما سيمكن الشركة المستهدفة من مواصلة تطوير نشاطها وتحسين نوعية خدماتها في مجال توزيع المستلزمات الطبية لأغراض التشخيص في المختبر ؛

وحيثُ إنه في إطار التحليل التنافسي الذي قامت به مصالح التحقيق والبحث لمجلس المنافسة استنادا إلى الوثائق والمعطيات التي وفرتها الأطراف المبلغة، فقد تم تحديد السوق المعنية بشقيها، سوق المنتوج والامتداد الجغرافي للعملية، وذلك تطبيقا لأحكام النقطة الثالثة من الملحق رقم 1 المتعلق بملف التبليغ الخاص بعملية التركيز، الوارد في المرسوم رقم 2.14.652 المشار إليه أعلاه كما تم تغييره و تتميمه، حيث يعرف السوق المعنية بكونها السوق المناسبة المحددة حسب نوع المنتوجات أو الموقع الجغرافي، والتي يكون للعملية المبلغة أثر علها بصفة مباشرة أو غير مباشرة ؛

وحيث إنه بعد الاطلاع على وثائق الملف واعتمادا على نتائج التحقيق المنجز بهذا الشأن، فإن السوق المعنية بهذه العملية هي سوق توزيع المستلزمات الطبية لأغراض التشخيص في المختبر. إلا أنه وبالنظر إلى طبيعة هذه العملية من حيث آثارها على المنافسة، فإنه يمكن أن يبقى تحديد السوق المرجعية المعنية مفتوحا ؛

وحيث إنه من ناحية التحديد الجغرافي للسوق، وبالنظر إلى خصائص العرض والطلب داخل السوق المعنية، فإن التحديد الجغرافي لسوق توزيع المستلزمات الطبية لأغراض التشخيص في المختبر يبقى ذا بعد وطني لكون الجهة المستهدفة تنشط فقط على مستوى السوق الوطنية، وكذا بالنظر إلى الطابع المقنن للأنشطة المزاولة من قبل الجهة المستهدفة، غير أنه ولغياب أي تأثير للعملية على الأسواق الوطنية فإن التحديد الجغرافي للسوق المعنية يمكن أن يظل مفتوحا دون الحاجة إلى تحديد أدق ؛

وحيث إن نتائج التحليل الاقتصادي والتنافسي الذي قامت به مصالح التحقيق والبحث لمجلس المنافسة، خلصت إلى أن العملية المبلغة لن يكون لها أي تأثير أفقي أو عمودي أو تكتلي من شأنه أن يخل بالمنافسة في سوق توزيع المستلزمات الطبية لأغراض التشخيص في المختبر على المستوى الوطني، نظرا للأسباب التالية :

- أولا، لعدم وجود ترابط أفقي بين أنشطة الشركتين طرفي عملية التركيز في السوق المرجعية المعنية، نظرا لكون الجهة المقتنية لا تنشط بصفة مباشرة داخلها، وبالتالي فإن بنية هذه السوق لن يطرأ عليها أي تغيير بعد تحقيق هذه العملية من شأنه أن يؤدي إلى تراكم لحصص السوق داخلها، كما أن حصة الشركة المستهدفة في السوق الوطنية لتوزيع المستلزمات الطبية لأغراض التشخيص في المختبر تبقى ضئيلة إذ تتراوح ما بين 0 و5 في المائة، إضافة إلى كون السوق المعنية تعرف تعددا على مستوى الفاعلين الذين ينشطون داخلها ؛

- ثانيا، لعدم وجود ترابط عمودي أو تكتلي بين أنشطة الشركتين طرفي عملية التركيز الذي من شأنه أن يؤثر سلبا على المنافسة على مستوى السوق الوطنية لتوزيع المستلزمات الطبية لأغراض التشخيص في المختبر، وأن يمكنهما من خلق وضع مهيمن داخلها ومنع ولوج منافسيهما وزبنائهما، كليًا أو جزئيًا على مستوى الأسواق القبلية والبعدية، عِلاوة على كون السوق المعنية تعرف تعددا على مستوى الفاعلين ووجود عدد مهم من المنافسين ينشطون على مستوى السوق السالفة الذكر ؛

وحيث إنه انطلاقا مما سبق واستنادا للوثائق والمعطيات التي وفرتها الأطراف المبلغة والأبحاث التي قامت بها مصالح التحقيق والبحث لمجلس المنافسة، تبين على أن عملية التركيز الاقتصادي هذه لن يكون لها أي تأثير عمودي أو أفقي أو تكتلي سلبي على المنافسة في السوق المرجعية المعنية أو في أي جزء مهم منها،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

أن ملف تبليغ عملية التركيز الاقتصادي المسجل لدى الأمانة العامة لمجلس المنافسة تحت عدد 083/ع.ت.إ/2024، بتاريخ 28 من ذي الحجة 1445 (5 يوليو2024)، يستوفي الشروط القانونية.

المادة الثانية

يرخص مجلس المنافسة بعملية التركيز الاقتصادي المتعلقة بتولي شركة «Dislog Group SA» المراقبة الحصرية المباشرة لشركة «Megaflex SARLAU».

تم التداول بشأن هذا القرار من لدن فرع مجلس المنافسة، المنعقد بتاريخ 14 من ربيع الأول 1446 (18 سبتمبر 2024) طبقا لمقتضيات المادة 14 من القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة، كما تم تغييره وتتميمه، برئاسة السيد عبد العزيز الطالبي، وعضوية السيدين العيد محسوسي ومنير مهدي.

الإمضاءات :

عبد العزيز الطالبي.

العيد محسوسي. منير مهدي.